

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والبيئة



Daám

وزارة الموارد البشرية  
وتنمية المجتمع



المملكة العربية السعودية  
جمعية داعم للإسكان التنموي  
بمنطقة حائل  
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية برقم - 2180

## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### المحتويات

1. مقدمة
2. النطاق
3. المخالفات
4. الضمانات
5. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
6. معالجة البلاغ
7. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة


الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والاسكان

وزارة الطاقة المتجدد  
والمناعة الاجتماعية



المملكة العربية السعودية  
جمعية داعم للإسكان التنموي  
بمنطقة حائل  
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية برقم - 2180

## ١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية داعم للإسكان التنموي (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومنطوري الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطأ جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وظيفتهم إلى أن القيام بهذا الأمر أمن ومحبوب ولا ينطوي على أي مسؤولية.

## ٢. النطاق


تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متخصصين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

## ٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرًا على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإقصاص عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- امكانية الاحتيال (بما في ذلك اضاعة، اخفاء أو اتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.



- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
  - التلاعب بالبيانات المحاسبية.
  - تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
  - انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
  - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
  - موافقة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

#### ٤. الضمادات

يهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل نصالح الجمعية بالإبلاغ عن المحالفات وضمان عدم تعر ضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك، وتتضمن السياسة عدم تعر ض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانه الاجتماعي في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفه شر بطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتياه صادقة ومعقوله، ولا يهم إذا انصرع بعد ذلك بأنه محظوظ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومتاح لمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي محالفة، ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المدافطة على سرية البلاغ المقدم من قبله، عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بخصوصه حول البلاغ، كما تضمن السياسة عدم ابتداء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات، فــ“هذه السياسة

#### 5. اجراءات الابلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفه بصوره مبكرة حتى يسهل اتخاذ الاجراء المناسب في حينه
  - على الرغم من أنه لا يطلب من قدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
  - يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق الشمودج المرفق) عن طريق
    - العنوان البريدي
    - أو البريد الإلكتروني

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

## 6. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تحقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (اللجنة المسئولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق وشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام باشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معلومات مغففة ومبدرة، يتم إحالة البلاغ إلى (اللجنة المسئولة) للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على (اللجنة المسئولة) الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع (اللجنة المسئولة) توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق قانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ومع ذلك، لا يجوز اعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّط عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عائلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تتسم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

### ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم ير غب مقدم البلاغ بكشف هويته)

الاسم

الدور الوظيفي

الادارة

رقم الهاتف

البريد الإلكتروني

معلومات صنفوف البريد

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم

الدور الوظيفي

الادارة

رقم الهاتف

البريد الإلكتروني

معلومات الشهود (إن وجدوا، وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)

الاسم

الدور الوظيفي

الادارة

رقم الهاتف

البريد الإلكتروني

التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة

تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها

مكان حدوث المخالفة

بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفه

أسماء الشخص آخر اشتركوا في ارتكاب المخالفه

آية معلومات أو تفاصيل أخرى

التوقيع.

ناریخ تقديم البلاغ:

الرقم:  
التاريخ:  
المرفقات:

وزارة الشؤون البلدية  
والقروية والاسكان



Daám

وزارة الموارد البشرية  
والمدينة الادارية

المملكة العربية السعودية  
جمعية داعم للإسكان التنموي  
بمنطقة حائل  
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية برقم - 2180

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	اسم السياسة:
001	نسخة الإصدار:
2022-12-29	تاريخ الاعتماد:

التوقيع	المنصب	الاسم
	نائب رئيس مجلس الإدارة	تركي بن دخيل الحربي
	المشرف المالي	ابراهيم مبارك الشمرى
	عضو مجلس الإدارة	موسى بن عذى الرشيدى
	عضو مجلس الإدارة	خالد بن عبد المحسن الباتع

رئيس مجلس الإدارة

سعود بن صالح الصواب

